

شركة **الخليج** للتأمين (م.خ)

العراق - بغداد

الحارثية - شارع الكندي - بناية 106- مقابل المصرف العراقي للتجارة

E-mail: gulf_insurance@yahoo.com

بيان إكتتاب

الجمهور الكريم والمساهمين

إستناداً إلى قرار اجتماع الهيئة العامة للشركة أعلاه المنعقد بتاريخ ٢٠١٤/١٢/١٥ (الفقرة الخامسة) المتضمنة زيادة رأس المال من (٢٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠) مiliاري دينار عراقي إلى (٥٠٠،٠٠٠،٠٠٠) خمسة ملياري دينار عراقي وفق المادة (٥٥) أولاً من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ وبإصدار أسهم جديدة ، لذا يسرنا دعوتكم للاكتتاب وفق التفاصيل الآتية :-

أولاً : اسم الشركة : شركة الخليج للتأمين (مساهمة خاصة) .

ثانياً : مقر الشركة : في بغداد ولها أن تفتح فرعاً داخل العراق.

ثالثاً : غرض الشركة وطبيعة العمل : تهدف الشركة إلى المساهمة في بناء الاقتصاد الوطني والمساهمة في تنميته سواء في مجال التأمين ونشروعي التاميني أو استثمار الأموال المجمعة لديها نتيجة ممارسة نشاطها في المجالات الاستثمارية كافة وبما ينمّي هذه الأموال ويزيد ربحيتها وتمارس الشركة جميع أنواع التأمين وإعادة التأمين وجميع أنواع الاستثمار ضمن القوانين والتعليمات النافذة والقيام بالاعمال والتصرفات القانونية في مجال اختصاصها وتتولى على وجه الخصوص الاختصاصات التالية :-

١) ممارسة جميع أنواع أعمال التأمين وإعادة التأمين المسموح بها وإصدار الوثائق الخاصة وتنظيم العقود

والمستندات والظاهرات والملحق وعقد اتفاقيات الإعادة الضرورية وتحديد شروطها وتنفيذها .

٢) استثمار أموال الشركة في جميع أنواع الاستثمارات ضمن إطار التعليمات والقوانين النافذة وبما يخدم الاقتصاد الوطني والقيام بكلفة التصرفات القانونية والمالية تحقيقاً لهذا الهدف .

٣) امتلاك الأموال المنقولة وغير المنقولة وتسجيلها باسمها وبيعها ورهنها وايجارها واجراء كافة التصرفات القانونية بحقها .

- ٤) فتح الحسابات الجارية والودائع الثابتة وحسابات التوفير لدى المصارف العراقية والاجنبية واصدار وقبول الصكوك وخطابات الضمان والسنادات ولها فتح الاعتمادات لدى المصارف أو الغافلها وتعديلها والحصول على التسهيلات المصرفية ولها حق الاقتراض والأقران وفق القوانين والتعليمات والضوابط .
- ٥) الاشتراك في تأسيس شركات او المساهمة او المشاركة في تنفيذ اعمال ذات علاقة باهداف الشركة التي من شأنها خدمة الاقتصاد الوطني داخل العراق وخارجه .
- ٦) اجراء المعاملات والتصرفات القانونية وإبرام العقود التي تتعلق بأعمال الشركة .
- ٧) اعداد الدراسات وتنظيم الدورات وتقديم المشورات الى الجهات كافة في كل ماله علاقة بالتأمين وبما ينسجم ونشاط الشركة .
- ٨) ممارسة اعادة التأمين من خلال تطوير العلاقات مع شركات التأمين الوطنية والعربية والاجنبية من خلال اعادة التأمين لديها وبما يضمن توفير الحماية التأمينية الازمة لاموالها .
- ٩) الحصول على التسهيلات المصرفية والمختلفة بضمان أو غيره ولها حق الاقتراض ورهن موجوداتها المنقوله وغير المنقوله ضماناً لتلك القروض والتسهيلات .
- ١٠) ممارسة جميع انواع التأمين لتنشيط الحركة التجارية بكافة اوجهها بما تقدمه من ضمانات وتضميدات مقابل عمولات .
- ١١) تشجيع وتنشيط الاستثمار المحلي والعمل على تفعيل الاستثمارات الاجنبية لاقامة مشاريع تنموية داخل العراق من خلال ما تقدمه له من انواع التأمين المختلفة .
- ١٢) ابرام جميع انواع العقود والاشتراك في جميع انواع المناقصات والمزايدات العائدة للجهات الرسمية بمفردها او الاشتراك مع الغير واجراء جميع انواع التصرفات الثانوية وبما ينسجم مع اهدافها .
- ١٣) استيراد جميع انواع المواد والادوات والمكان والمعدات ووسائط النقل الازمة لتحقيق اهدافها .
- ٤) اقامة المخازن والمستودعات العامة الازمة لخزن البضائع والسلع الازمة وبما ينسجم ونشاطها .

- ١٥) ايجاد الروابط مع اسواق التامين المحلية والعربية والاجنبية ومتتابعة التطورات التي تطرأ عليها والمساهمة في المؤتمرات والندوات واللقاءات بمختلف المستويات وبما يخدم مصالح الشركة .
- ١٦) الاسهام في تطوير سوق التامين في العراق ونشر التوعية التأمينية والمشاركة في اجراءات الوقاية من الاخطار وتقليل الخسائر .
- ١٧) تدريب موظفي الشركة وتطوير مهاراتهم داخل العراق وخارجها وتشجيع البحث والدراسة في موضوع التامين .
- ١٨) الصرف لجميع الاغراض التي تتطلبه شؤون الشركة وتنفيذ اهدافها وخططها وكذلك تسديد التزاماتها
- ١٩) القيام بأي اجراء او تصرف يتفق مع نشاطها ويسهل تحقيق اهدافها وبما يتفق مع القوانين والأنظمة والتوجيهات النافذة .
- رابعاً: رأس المال الشركة : يبلغ رأس المال الشركة (٢٠٠٠٠٠٠٠ دينار) ملياري دينار مقسم الى ملياري سهم قيمة السهم دينار واحد .
- خامساً: مجلس ادارة الشركة : يتكون مجلس ادارة الشركة من سبعة اعضاء اصليين وسبعة احتياطي منتخبهم الهيئة العامة للشركة وفق احكام القانون .
- ٢- يبدأ الاكتتاب اعتباراً من يوم الاحد الموافق ٢٠١٦/٢/٢١ .
- ٣- يكون الاكتتاب في مصرف الاستثمار العراقي - الفرع الرئيسي .
- ٤- مقدار الأسهم المطروحة (٣٠٠٠،٠٠٠،٠٠٠) سهم . (ثلاثة مليارات سهم) .
- ٥- مدة الاكتتاب لا تقل عن (٣٠) يوم (ثلاثون يوم) ولا تزيد عن (٦٠) يوم (ستون يوم) .
- ٦- يغلق الاكتتاب في حالة الاكتتاب بكمال الأسهم المطروحة .

- ٧- مراقبة أحكام المادة (٥٦) أولاً من قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ المعدل باعطاء الأفضلية لحملة الأسهم لمدة (١٥) يوم (خمسة عشر يوماً) الأولى من تاريخ بدء الاكتتاب وتكون الخمسة عشر يوماً الثانية للجمهور غير المكتتبين .
- ٨- يكون الاكتتاب بموجب إستماراة منظمة وفق أحكام المادة (٦١) تحمل إسم الشركة ومعدة لهذا الغرض .
- ٩- تقديم هوية الأحوال المدنية وشهادة الجنسية العراقية لغير المساهمين وإبراز شهادة الأسهم للمساهمين.
- ١٠- أي صك يعاد يعتبر الاكتتاب ملغياً لأي سبب كان .

مع التقدير ...

مكي محمد ياس
رئيس المجلس